

كتاب الصلاة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 73

محمد بن صالح العثيمين

ففي هذا الحديث من الفوائد ان الارض كلها محل الصلاة ولم يستثنى النبي صلى الله عليه وسلم الا في هذا الحديث شيئاً من المقبرة والثاني اما فعلى هذا - 00:00:18

تصح في الصلاة على السطوح وعلى الفرش وعلى الصخر وعلى الرمل وعلى كل شيء الارض كلها مسجد وكذلك تصح الصلاة في الكعبة لأن الكعبة من الارض بلا شك فهي مسجد - 00:00:40

موضع للصلاحة صلاة الفريضة وصلاة النافلة ومن فوائد هذا الحديث ان المقبرة ليست مهلاً للصلاحة فإذا صلى فيها فهل تصح الجواب لا تصح لأن النهي يقتضي الفساد ونفي كونها موضعاً للصلاحة - 00:01:01

يستلزم أن لا تصح الصلاة فيه ومنها سد النبي صلى الله عليه وسلم زرائع الشرك ولو عن بعد لأن الإنسان قد يصلى في المسجد في المقبرة والقبور خلف ظهره وهو بعيد عنها - 00:01:29

واحتمال الشرك من هذا المصلي بعيد ولكن سداً للذرية ولو بعدت إلى الشرك أمر واجب ولهذا ينهى عن أن يقال ما شاء الله وشئت وإن نحلف بغير الله وما أشبهه هذا - 00:01:49

كل ذلك حماية لا يish بجانب التوحيد ومن فوائد الحديث أن كل ما دخل في اسم المقبرة ولو خارج القبور فإنه ليس مهلاً للصلاحة أفهمتم حتى لو كانت القبور خلف المصلي - 00:02:09

فإنه لا يحل له أن يصلى في المقبرة ومنها أن ظاهر الحديث لا فرق بين أن يكون في هذا المكان ثلاثة قبور أو قبران أو قبر واحد ما دام يطلق عليه اسم المقبرة فإن الصلاة فيه ممنوعة - 00:02:31

واما من قال أنه لا يضر القبر والقبران لأن المقبرة لا تكون مقبرة إلا إذا دفن فيها ثلاثة فأكثر فهذا قول ضعيف والصواب أنه ما دام ما دام هذا المكان يسمى مقبرة - 00:02:54

فإنه لا لا تصلح الصلاة فيه. فإن قال قائل أرأيت لو كان هذا المكان معداً المقبرة ويقال أنه مقبرة لكن لم يدفن فيه أحد الجواب إن الصلاة فيه جائزة لأنه لا يصدق عليه الان - 00:03:13

أنه مقبرة ومن فوائد هذا الحديث منع الصلاة في الحمام لقوله والحمام طيب الكتيف والمرحاض من باب أولى لأنه أثبت حتى لو قدر أن المرحاض كبير وجانب منه ظاهر لا يصل إليه البول أو الغائط فإن الصلاة فيه لا تصح - 00:03:33

لأنه إذا لم تصح الصلاة في الحمام ففي هذا المكان من باب أولى إلا تصح خذ معك لأن ثلاثة أرجنة المقبرة الثاني الحمام والثالث المرحاض قال وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم نهى أن يصلى في سبع مواطن - 00:04:04

المزبلة والمجزرة والمقبرة وقرعة الطريق والحمام ومعاطن الأليل وفوق ظهر بيت الله. رواه الترمذى وهو جدير بالتبظيع لكن ابن حجر رحمة الله يذكر الأحاديث الضعيفة في هذا الكتاب لأنها مشهورة بين الفقهاء - 00:04:33

في حب أن يبين مرتبته من حيث الصحة والحسن والضعف وأخذ هذا الحديث يقول نهى أن يصلى في سبع مواطن. ومواطن جمع موطن والمراد به مكان المكان هنا المراد بالموطن هنا المكان وإن لم يستوطنه الإنسان - 00:05:00

المزبلة يعني ملقى الزبالة والزباله هي الكناس لأنها لا تخلو غالباً من أشياء قذرة وقد تكون في من أشياء طاهرة لكن لا يليق أن تقف بين يدي الله عز وجل - 00:05:23

ب بهذا المكان لانه اذا كان نهي ان يتنضم الرجل في المسجد لانه مكان الصلاة فالمزبلة من باب اولى ان ينفر الانسان منها ورأي النبي صلى الله عليه وسلم نخامة في المسجد في قبلية قبلية - 00:05:43

فعزل الامام لان هذا غير لائق ثانياً المجزرة محل الجزاره اي محل ذبح البهائم لا تصح الصلاة فيها لانها لا تخلو غالباً من امتنان وقدار ودماء والثالثة المقبرة وسبق الكلام عليها - 00:06:01

والرابعة قاعدة الطريق ليس في الطريق قارعة الطريق اي الطريق المقووعة فالقارعة هنا اسم فاعل بمعنى مفعول كقوله تعالى في عيشة راضية اي مرضية المعنى قارعة الطريق من باب اضافة الصفة الى موصوفها والمراد الطريق المقووعة اي التي تقرؤها الاقدام - 00:06:29

فاما الطريق المهجورة فلا تدخل في الحديث وكذلك لو كان الطريق واسعاً وجوانبه لا تطرق فانه لا يدخل في الحديث وانما نهي عن ذلك لان قارعة الطريق اذا صلى الانسان فيها - 00:06:56

فلا يخلو من امررين اما ان يشغل الناس عن صلاتهم لان الناس يستطرونها واما ان نضيق على الناس طريقهم والطريق حق للسلوك وهذا يصلح في قارعة الطريق - 00:07:14

فيضيق على الناس او يحصل له تشويش يمنعه من من كمال الصلاة الرابع الرابع الخامس الحمام سبق الكلام علي السادس معاطم الابل معاطن الابل فسرها اصحابنا رحمهم الله - 00:07:39

بانها ما تقيم فيه وتأوي اليه ما تقيم به وتأوي اليه يعني الحوش تعيبون الحوش الذي تأتي الابل اليه وتنام فيه وتخرج منه وتسرح ثم ترجع اليه هذا معطن الابل - 00:08:04

وليس مبرك الابل المعطي هو الذي تتخذه عطنا اي محل اقامة وزاد بعض اهل العلم وما توقف فيه بعد الشرب لان الابل من عادتها اذا شربت فانها تتقدم قليلاً عن الحوض - 00:08:24

ثم توقف وتبقي تبول وتبعر هذى عادتها فيقول هذا من معاطن الابل وهو في اللغة معطن لا شك حتى في العرف الان يقال العطن يعني المعطن فهو اذا يدخل في ذلك اذا على هذا التقدير او على هذا القول يكون معاطم الابل - 00:08:44

شيئين الاول ما تقيم به وتأوي اليه والثاني ما تعطل فيه بعد الشرب وان لم تبت فيه فانه لا يحل فانه ينهى عن الصلاة فيه لماذا اذا كانت الابل موجودة - 00:09:10

فاننا نقول في التعليل كما قلنا ايش قال اعج الطريق لانها ستور تشوش عليه وهو على خطر منها وان كانت غير موجودة فلان هذا مأوى الشياطين ما هو الشياطين لان الابل خلقت من الشياطين - 00:09:31

وعلى ذرورة كل واحد منها شيطان كما جاء ذلك في احاديث وان كانت ضعافاً لكن تأليلها وجيه وخلقت من الشياطين اي ان من طبيعتها الشيطانية التمرد وليس المعنى ان ان الشياطين هم اصلها - 00:09:56

وهو كقوله تعالى خلق الانسان من عجب يعني ان طبيعته العجلة هذى ايضاً طبيعتها الشيطان فلا يصح ان يصلح في فلا يجوز ان يصلح في معاطل الابل السابع فوق ظهر بيت الله - 00:10:19

ولم يقل في بطن بيت الله الفوق ظهر بيت الله وذلك لان الكعبة المعظمة زادها الله شرفاً وتعظيمها ليس لها جدار بسقفها فيما سبق ليس لها ازدهار في سقفها فيما سبق - 00:10:40

واذا صلى لم يكن بين يديه شاخص منها يعني ما في شيء قائم حتى يتوجه اليه فلا يكون مولياً وجهه شطر المسجد الحرام لان المسجد الحرام منفصل عن الجهة التي هو فيها اي - 00:11:01

اعلاها وسطها وصفوة هذه هي العلة اما داخلي البيت فلا تهي في الفريضة ولا في النافلة وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في جوف الكعبة - 00:11:20

وما ثبت في النفل ثبت في الفرض على ان القول بان النهي يشمل ما في بطن الكعبة والحديث فوق ظهر بيت الله قول بلا دليل على كل حال هذا الحديث سنداً - 00:11:36

ضعيف لا يصح لكن متى ينظر اذا كان للأحكام التي في هذا المتن شواهد من الاحاديث الصحيحة اخذنا بها لان الاحاديث تشهد لها فلننظر اولا المذيلة لا ليس في في الاحاديث فيما اعلم - [00:11:51](#)

ما يدل على منع الصلاة فيها لكن التعليل الذي ذكرناه يؤخذ منه ايش منع الصلاة فيها وهي انها لا تليق بالمصلي الذي يقف بين يدي الله ان يقف في المذيلة - [00:12:17](#)

الثانية المجزرة نفس الشيء غالبا تكون منتنة فيها اه الدماء وفيها الاوساخ فيها القدر. نعم فلا تليق الصلاة فيها طيب بناء على هذا اذا كانت المذيلة واسعة وجوانبها كلها نظيفة - [00:12:35](#)

هل يصلي فيها او لا يصلي فيها وكذلك يقال في المجزرة اذا كانت المجزرة فيها غرف او حجرات نظيفة ما فيها شيء لكنها داخلة في سنن المجزرة فان الصلاة فيها صحيحة - [00:12:59](#)

طيب الثالثة المقبرة عرفنا انه لا تجوز الصلاة فيها مطلقا حتى في جوانبها البعيدة عن القبور ما دام داخلا في اسم المقبرة فانها لا تصح الصلاة فيها فانهم يمنع من الصلاة فيها لماذا - [00:13:18](#)

نعم لثا نعم سدا لذرية الشرك قارعة الطريق قارعة الطريق ان كانت الطريق نجسة فالامر فيها ظاهر ان كانت طاهرة فطرقنا اليوم طرقنا اليوم طرق سيارات ما فيها شيء نجس - [00:13:33](#)

لكن نقول التعليل يؤيد هذا لان قارعة الطريق ان منع الناس المرور فيها فقد اعتدى عليه والعدوان محرم وان لم يمنع دوشوا عليه كثيرا - [00:13:55](#)

ولم يدرك ان يصلبي الصلاة المطلوبة اه الحمام سبق الكلام فيه معاطل الابل ايضا التعليل فيها ان كانت الابل موجودة فيخشى عليه منها ولن يستقر له قرار وهي تحوم حوله - [00:14:18](#)

نعم وان كانت غير موجودة فلان معاطنها مأوى الشياطين والثاء الرابع السابع فوق ظهر بيت الله وعرفتم السبب عرفتم انه انما لا تصح لانه ليس في سطحها شيء شاخص يصلبي اليه - [00:14:38](#)

ولهذا لما هدم عبدالله بن الزبير رضي الله عنهم الكعبة ليبنيها على قواعد ابراهيم اه امر ان يبني خشب يتوجه الناس اليه في صلاتهم ويطوفون عليه ويطوفون به في نسائهم - [00:15:00](#)

طيب اذا قال قائل ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة في هذا لكن لو صلى هل تصح صلاته يجب ان نعلم قاعدة ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نهى عن شيء - [00:15:21](#)

لزمانه او مكانه فانه لا يصح لان تصحيحة مضادة لامر الله رسوله فمثلا لو صام في العيد النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم العيددين لكن لو صام يصلح او لا يصلح - [00:15:38](#)

لا يصلح لانا لو صحننا لكان في هذا مضادة لله عز وجل رسوله كذلك ما نهي عن اقامة العبادة فيه من الامكنته فانه نظير ما ينهى عنه من الازمنة فاذا لم نصح العبادة التي وقعت في زمن منهي عنها فيه فكذلك اذا وقعت العبادة في مكان - [00:16:01](#)
منهيا عن ايقاعها فيه فلا تصح طيب لو قال قائل ارأيتم لو حبس في هذا اتصح صلاته فالجواب نعم لعموم قول الله تعالى لا يكلف الله نفسها الا وسعها اليه كذلك فهد - [00:16:28](#)

وين رحت ها من الوادي وجاي اه نقول ان العبادة المنهي عنها في مكان فالعبادة المنهي عنها في الزمان فاذا حبس فيها ولم يتمكن من الخروج فانه معذور لا يكفل الله نفسها الا وسعها - [00:16:50](#)

لكن لو قال قائل مروه ان يصلبي قلنا لا يمكن هذا باطل يعني راحا لم يفلت الصلاة الا الا مرة واحدة وكل من قال من الفقهاء في هذا الباب او في باب الحيض - [00:17:11](#)

في مسألة الدم المشكوك فيه انه يلزم فعل العبادة ثم قضاوها فهو قول لا لا معول عليه ولا صحة له وكيف نقول افعل العبادة ثم نقول اقضها لان اذا قلنا اقضها - [00:17:28](#)

صارت الابادة الاولى باطلة والباطل لا يجوز ان نأمر به وان قلنا ان العبادة الاولى مأمور بها وصحيحة قلنا اذا لا نلزمها بان يقضى

فالصواب ان كل من امرناه بفعل العبادة ثم فعلها فانه لا يؤمر بقضائها على اي حال - [00:17:43](#)
قوله اه ظهر بيت الله بيت بناء معروف اضافه الله الى نفسه ومن المعلوم بالاتفاق انه ليس المعنى ان الله جل وعلا يسكنه.
حاشا وكلام لان الله تعالى - [00:18:06](#)

ثوب العرش لكن لماذا اضافه الله الى نفسه اضافه الله لنفسه تكريما وتعظيمها تكريما لهذا البيت وتعظيمها له واعلم ان المضاف الى الله عز وجل اما ان يكون وصفا او عين قائمة بنفسها - [00:18:26](#)

او شيئا يتعلّق بهذه العين الاقسام نعم ثلاثة فان كان وصفا فهو صفة الله وهو غير مخلوق ككلام الله مثلا كلام الله مضاف الى الله عز وجل وان احد قال الله تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره - [00:18:45](#)

حتى يسمع كلام الله اذا كلام الله ماذا تعتبره صفة ولابد لان الكلام وصف ولم يذكر شيء قائم بهذا الوصف فيكون صفة لله غير مخلوق طيب واذا اضاف الله عينا قائمة بنفسها اليه - [00:19:05](#)

فانه ليس من صفات الله بل من مخلوقات الله لكن اضافه الله عز وجل لنفسه تعظيمها وتكريما وتشريفا مثل وان احد من المشركين مثل قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره - [00:19:27](#)

حتى نعم مثل قوله تعالى اتينا بهذا مثل قوله تعالى ومن اظلم منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه المساجد عين قائمة بنفسه اضافها الله لنفسه تشريفا وتعظيمها ولذلك اكتسبت من هذه الاضافة - [00:19:44](#)

انه يجب ان تطيء ان تتطهّر من القدر ولا يحل فيها شيء من امور الدنيا كالبيع والشراء وما اشبه ذلك ومثل قوله تعالى وطهر بيتي للطائفين هذا من مثل مساجد الله - [00:20:06](#)

فيكون مخلوقا او غير مخلوق يكون مخلوقا ومثل قول صالح ناقة الله وسقياها ناقة الله عين قائمة بنفسها فتكون مخلوقة - [00:20:21](#)